

استعمال الماء لئلا يفسد بعد الطلوع ولا ينع له عن الوصول اليه من سبع  
او حائل او حابس وكان الماء الحار يحتاج اليه لعلطشه او عطش  
رضقه وكان الماء البارد لم يبعه الا بالثمن ثمن مثله وكان به  
جراحة او مرض يخاف من استعمال الماء فساد العضو او شدة الفسق  
فيصبر حتى يدخل عليه وقت الصلاة ثم يتيمم ولا يتكفي بماء  
التراب المينابت الشعر رجال ويغتوي بيشرة وجهه بالتراب او  
الفبار ويحصل ذلك بالضربة الواحدة فان عرض الوجه لا يزيد على ثلث  
الكفين ثم ينزع خاتمه ويضرب بضرية ثانية لليد يفوج بين اصابعه ثم  
يلصق ظهر اصابع يده اليمنى ببطون اصابع يده اليسرى بحيث لا  
يجاوز طراف الاقامل من احد الجانبين عرض المسحة من الاخرى ثم  
يمسك يده اليسرى من حيدش وضعا على ظاهر ساعد اليمنى الى المرفق ثم يقلب  
كفه اليسرى على ظهر ساعد اليمنى ويمسكها الى الكوع ويمسكها بين ابهام  
اليمنى على ظهر ابهامه اليسرى ثم يفعل باليد اليسرى كذلك ثم يمسح  
كفيه ويخلل بين اصابعه وعرض هذا التخلل الاستيعاب بضرية واحدة  
ولا بأس ان يتوعب بضريةتين وزيادة ان تعذر بضرية ولم ان يبالي  
باليتمم فرضا واحدا وما شاء من النوافل **فصل** ويستحب التنظيف  
من الارساخ التي تكون على المراس وفي الاذن والاذن وتنظيف الواجب  
وهي ريس الاذن وما تحت الاظفار من الوسخ ويكره تاخير قلم الاظفار  
وتنظيف الابطن وحلق العانة اكثر من اربعين يوما ويدخل الحمام بشرط  
ان يغسل عورته ويتحفظ من الاطلاع على عورات الناس وينوي بالدخول  
التنظيف لاجل الصلاة ويقول عند دخوله ما يقول عند دخوله بيت  
الماء وكذلك عند الخروج واذا اراد قلم الاظفار فقد روي انه عليه  
الصلاة والسلام ابتداء مسحة اليمنى وختم بابهامه اليمنى وابتدأ في

بلغ

اليسرى

اليسرى بالختصر الى الابهام وينبغي ان يكتحل وروي انه عليه  
الصلاة والسلام كان يكتحل في اليمنى ثلاثا وفي اليسرى ثنتين  
ليكون الجمع وترا ولا ينبغي ان يكون فعل من افعالك خاليا عن نوع  
ترتيب وقعا بحسب الا تقبل ففوه الفرق بين الادي واليهام فالبيضة  
تتحرك كيف ما اتفق والادي ما اسروختان الولد ينبغي ان يتأخر عن اليقظة  
من الولادة مخالفة لليهود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الختان  
سنة للرجال ويكره للنساء قال النبي رحمه الله تعالى عجت لرجل عاقل  
طويل اللحية كيف لا ياخذ من لحيته فيجعلها بين اليدين فان التوسط  
في كل شئ حسن ويكره في اللحية الخناب بالسواد والتبيض  
بالكبريت وتنف الشيب منها والنقصان منها والزيادة وتسن بها  
نصنع اللهاية وتركها شعنة لاظهار الزهد قال كعب بن مالك في امر  
الزمان اقوام يقصون لحاهم كذب الحامة ويعرفون نعالهم كالتنا  
او ليك لا خلاق لهم **الباب الرابع في اسرار الصلاة** ومنها تنها  
وقيم فصول **فصل** في فضائل الصلوات والسجود والجماعة والاذان  
وغيرها فضيلة الاذان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث شهور  
القيمة على اثنين من سلك اسود لا يهضم حساب ولا ينالهم فرجة  
يعرف ما بين الناس رجل تراء القرآن ابتغوا وجه الله تعالى وامم الناس ثم  
براضون ورجل اذن في مسجد ودعا الله تعالى رجل ابتلى بالرق والبد  
ولم يشغل ذلك بين عمل الاخرة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يد الرحمن على المؤمن حتى يعرف من اذانه وقيل الملامن قوله تعالى ومن  
احسن قولنا من جعل الي الله الاية المؤمنون فاذا سمعت الاذان  
فقل مثلها يقول الاق الحيدلثين فانك تقول لاحول ولا قوة الا  
بالله العلي العظيم وفي قوله قد قامت الصلاة اقامها الله وادامها

السابع

جل

نيا